

وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزاري رقم ٧ لسنة ٢٠١٠ «بالتفويض»

باعتبار المعاونة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة مطروح

للعام المالى ٢٠١٠

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١

الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاص؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٧٧٣ لسنة ٢٠٠٧ بشأن اعتماد لائحة نظام شئون العاملين

واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة مطروح جلسة ٢٠٠٩/١١/٢٢

باعتبار المعاونة التخطيطية (التقديرية) للغرفة عن العام المالى ٢٠١٠؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٠/١/١٦؛

قرار:

مادة ١ - اعتماد الموازنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة مطروح عن العام المالى ٢٠١٠ وستبلغ جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ٤٨٢٥٠٠ ج (فقط أربعين ألفاً وثمانون ألفاً وخمسين ألفاً لا غير) وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ٤٧٩٨٢٥ ج (فقط أربعين ألفاً وسبعين ألفاً وثمانمائة وخمسة وعشرون ألفاً لا غير) بفائض قدره ٢٦٧٥ ج (فقط ألفان وستمائة وخمسة وسبعين ألفاً لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية.

تحريراً في ٢٠١٠/١١٦

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء دكتور / محمد أبو شادي